

الدرس 31 / شرح صحيح البخاري / كتاب الحج / للشيخ خالد

الفليج

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين. اصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه سلموا تسليما كثيرا الى يوم الدين اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولجميع المسلمين. قال الامام البخاري رحمه الله تعالى - [00:00:00](#)

باب المريض يطوف راكبا. حدثنا اسحاق الواسطي قال حدثنا خالد عن خالد بن حذا. العكرمة عن ابن رضي الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم طاف بالبيت - [00:00:25](#)

وهو على بيض كلما تاع ركنية اشار اليه بشيء في يده وكبر حدثنا عبد الله بن مسلمة حدثنا ما لك عن محمد ابن عبد الرحمن ابن نوفل عن عروة عن زينب ابنة ام سلمة - [00:00:42](#)

سلمة رضي الله تعالى قد شكوت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يشتكي فقد توفي من وراء الناس وانت فطفت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الى جنب البيت وهو يقرأ بالضوء وكتاب مستور - [00:00:59](#)

باب سقاية الحاج. حدثنا عبد الله بن ابي الاسود حدثنا ابو ظمرة حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما قال العباس بن عبد المطلب رضي الله تعالى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيت بمكة ليالي ايامنا من اجل سقايته فلا بد له - [00:01:19](#)

حدث اسحاق حدثنا خالد عن خالد عن عكرمة ابن عباس رضي الله تعالى عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جاء الى سقايته فاستسقى فقال العباس يا فضل اذهب الى امك ذات رسول الله فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم بشارب من عندها فقال اسقنيه. قال يا رسول - [00:01:39](#)

لم يجعلون ايديهم فيها. قال اسقني فشرب منه ثم اتى زمزم وهم يسقون ويعملون فيها فقال اعملوا فانكم على عمل صالح في المقام لولا ان تغلبوا لنزلت حتى حتى اضع الجبل على هذه يعني عاتقه - [00:01:59](#)

واشار الى عاتقه باب ما جاء في زمزم وقال عبدان اخبرنا عبد الله اخبرنا يونس عن الزور عن انس ابن مالك كان ابو ذر رضي الله تعالى عنه يحدث رسول الله صلى الله عليه وسلم قال فرج سقف - [00:02:17](#)

فرج سقفه وانا بمكة فنزل جبريل عليه السلام ففرج صدري ثم غسله بماء زمزم ثم جاء بطست من ذهب ممتلئ حكمة وايمانا. فافرجها في صدره ثم اطبقه ثم اخذ بيده ففرج - [00:02:31](#)

الى السماء الدنيا قال جبريل خازن السماء الدنيا افتحه قال من هذا؟ قال جبريل. حدثنا محمد هو ابن سلام حدثنا محمد هو ابن سلب اخبرنا خزاني عن عاصم عن الشعب يعني ابن عباس رضي الله تعالى عنهما حدثه قال سقيت رسول الله صلى الله عليه - [00:02:47](#)

من زمزم فشرب وهو قائل قال عاصم فحلف عكرمة ما كان يومئذ الا على بعير باب طواف قادم. حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا ما لك عن شابنا عروة ناصر رضي الله تعالى عنها خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة ودعفة لنا بعمره ثم قال من كان معه ود فليهن - [00:03:06](#)

الحج والعمرة ثم لا يحل حتى يحل منها. فقدمت مكة ولا حيض فلما قضينا حجنا صمني مع عبد الرحمن الى التنعيم. فاعتمرت وقال صلى الله عليه وسلم هذه مكان عمرتك فطاف الذين هلوا بالعمرة ثم حلوا ثم طافوا طوافا اخر. بعد ان رجعوا من منى واما الذين -

بين الحج والعمرة بينما طافوا طوافا واحدا حدثنا يعقوب ابن ابراهيم حدثنا ابن ايوب ابن نافع ان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما دخل دخل ابن عبد الله ابن عبد الله وظهره في الدار فقال - [00:03:46](#)

اني لا امن ان يكون العمى بين الناس قتالا فيصدوك عن البيت فلو اقمتم. فقال قد خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فحال كفار قريش بينه وبين فان حيل بيني وبينه افعل كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد كان لكم في رسول الله اسوة -

00:04:01

ثم قال اشهدكم اني قد اوجبت عمرتي حجا قد اوجد قد اوجبت عمرتي حجا. قال ثم قدم فطاف لهما طوافا واحدا حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن نافع عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهما ان اراد الحج عام نزل حجاج بن الزبير فقيل له ان الناس كائن بينهم -

00:04:21

واننا نخاف ان يصدوك فقال لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة. اذا اذا اصنعك ما صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم اني اشهدكم اني قد اوجبت عمرة ثم خرج حتى اذا كان بظاهر البداء قال ما شأن الحج والعمرة الا واحدا؟ الا واحد - [00:04:43](#) اشهدكم اني قد اوجبت حجا ما عمراتي هدي الاشتراك ولم يزد على ذلك فلم ينحر ولم يحل من شيء حرم منه ولم يعلق ولم يقصر حتى كان يوم النحر فنحر وحلب رأى ان قد قضى طواف الحج والعمرة بطوافه الاول وقال ابن عمر رضي الله تعالى عنهما -

00:05:03

كذلك فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم باب الطواف على وضوء. حدثنا احمد بن عيسى حدثنا ابن ورد قال اخبرني عمرو ابن حارث عن محمد ابن عبدالرحمن بن نوفل القرشي انه سال عروة من الزبير فقال قد حج النبي صلى الله عليه وسلم فاخبرتني عائشة رضي الله تعالى عنها انه ولا شيء بدأ بحين انقاد - [00:05:25](#)

توطأ ثم طه بالبيت ثم لم تكن عمرة ثم حج ابو بكر رضي الله تعالى عنه فكان اول شيء بدأ بالطواف وبالبيت ثم لم تكن عمرة ثم عمر رضي الله - [00:05:45](#)

مثل ذلك ثم حج عثمان رضي الله تعالى عنه فرأيت اول شيء بدأ به الطواف بالبيت ثم لم تكن عمرة ثم معاوية وعبدالله ابن عمر ثم حججت مع ابي الزبير - [00:05:55](#)

ثم حلفت مع ابي الزبير ابن العوام فكان اول شيء بدأ به الطواف الطواف بالبيت ثم لم تكن عمره. ثم رأيت المهاجرين والانصار يفعلون ذلك. ثم لم تكن عمره. ثم اخر - [00:06:08](#)

من رأيت فعل ذلك ابن عمر ثم لم ينقضه عمره وهذا ابن عمر عندهم فلا يسألونه ولا احد ممن مضى ما كانوا يبدأون بشيء حتى يضعوا اقدامهم من الطواف في البيت ثم لا يحلون - [00:06:21](#)

قضيت امني وخالتي حينها تقدمان لا لا تبتدئان بشيء اولاً من البيت. تطوفاني ثم لا تحل لهم. قد اخبرتني امني انها هلت هي واختها والزبير وعلان وعلان بعمر. فلما مسحوا الركن ما حلوا باب وجوب الصفا والمروة - [00:06:35](#)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. قال رحمه الله تعالى الامام البخاري باب المريض يطوف راكبا وكانه بهذا التبويب يريد ان يبين ان طواف القال ماشي افضل من طواف من طواف الراكض - [00:06:55](#)

لان النبي صلى الله عليه وسلم رخص لامي سلمة ان تطوف وهي راكبة. مما يدل على ان غير الراكب افضل. وهذه المسألة وقع فيها خلاف بين اهل العلم ايها افضل - [00:07:16](#)

ان يطوف راكبا او ان يطوف ماشيا وعامة العلم يرون ان الطواف ماشيا افضل لانه اعظم في الاجر حيث انه يمشي واجر العبد على قدر مشقته فذهب اخونا راكبا وكان يطوف على بعيره - [00:07:29](#)

فالصحيح في هذه المسألة ان يقال ان الطواف ماشيا افضل الا ان يكون الطائف ممن له شأن ويقتدي الناس به فيحتاجون الى رؤيته فله خاصة يطوف راكبا واما اعانة الناس - [00:07:49](#)

كان الطواف ماشي افضل فهو اعظم في الاجر وايضا ان النبي رخص في طواف الراكب. واما من يقول بان طواف الراكب لا يصح فهذا ليس عليه دليل وتشدد غير محمود - [00:08:06](#)

اسحاق الواسطي. هاي حددها الخاطي الخارج خالد هو خالد بن عبد الله الواسطي عن خالد الحذاء عن عكمة عن ابن عباس. عند بيته على بعير كلما اتى على ركن اشار اليه - [00:08:20](#)

شيء في يدي وكبر ثم بعد ذلك ذكر حديث مالك عن محمد ابن نوفل اليتيم عروة عن عروة عن زينب عن ام سلمة قالت شكوا سلما اني يطوف من وراء الناس وانت راكبة. يصلي الى جنب البيت وهو يقرأ الطول الى مسطورة. وهذا يدل على عظيم عمق علم - [00:08:37](#)

البخاري. فالبخاري ذكر حديثين حديث يدل على الجواز المطلق وهو ان طاف راكبا وليس بمريض وحديث عندهم ما استطاعت ماشية اضافت راكبة لبرظ ولعلة اشتكتها لرسول الله صلى الله عليه وسلم. فكان البخاري يريد بالحديث الاول ان الطواف راكبا - [00:09:01](#)

جائز حيث فعله النبي صلى الله عليه وسلم وهو رجل مريض. لكن يجاب على هذا ان الذي انطاف راكبا لحاجة الناس بالتأسي به ورؤية ما يعمل تطاهر اكبر حتى يراه الناس ويتأسوا به - [00:09:27](#)

ومع هذا ايضا نقول لو تعمدا الانسان ان يطوف راكبا دون حاجة يقول خالفت السنة والافضل والاكمل ان تطوف ماشيا الا اذا اراد ان يتأسي بالنبي صلى الله عليه وسلم لكن نقول النبي صلى الله عليه وسلم طاف راكبا - [00:09:43](#)

بهدف وهو ان يراه الناس وان يتأسوا به ويقتدوا به فاذا كان الشخص مثل ذلك يتأسي به ويقتدى به فالافضل في حق السنة في حق ان يطوف راكبا قال باب سقاية الحاج - [00:10:01](#)

هذا بن عبد الله بن الاسكند من ابو ذر واحد من عبيد الله عن ناهر بن عمر قال استأذن عباس ابن عبد المطلب رضي الله تعالى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبني مكة ليالي منى من اجل سقايتهم - [00:10:17](#)

فاذن له مسافة ايضا من طريق خالد الحذاء عن اكرم ابن عباس من المجالس قال استسقى قال العباس فيها فضل اذهب الى امك فاتي بشراب من عندهما قال يا فلسطيني - [00:10:29](#)

قلنا انهم يجعلون ايديهم في ايديهم فيها. او ايديهم في قال اسقني فشرب منه ثم اتى زمزم ويسقون ويسقون ويعملون فيها فقال اعبدوا فانكم على عمل صالح ثم قال لولا ان تغلبوا لنزلت حتى اضع الحبل على عاتقي - [00:10:42](#)

على هذه الرئاسة على عاتقه في هذا الحديث اراد البخاري يبين ان سقاية الحاج والقيام على سقيا الحاج انه من الاعمال الصالحة وان هذا العمل من فروض الكفاية من فروض الكفاية فلا بد للحجاج من يسقيهم ويقوم على سقايتهم - [00:11:02](#)

ويستدل بهذا الحديث على ان فرض الكفاية يقدم على نزل منزلة الفرض العيني اذا لم يوجد من يقوم بهذه الكفاية. ولذا لما تعارض مبيت منى وسقاية الحاج اش قدم النبي صلى الله عليه وسلم في قاعة الحاجة - [00:11:23](#)

لحاجة المسلمين للسقاية خاصة ان استقالة الحج كانت شرف وشرف به بنو هاشم بنو هاشم فكان يتولى السقاية العباس رضي الله تعالى عنه. فاذن وسلم ان يترك المبيت في منى مع وجوبه على الصحيح من اهل العلم لاجل السقاية وهي فرض الكفاية. وحيث لا يوجد من يقوم من العمل اذن له النبي - [00:11:43](#)

صلى الله عليه وسلم وهذا يدل على ان سقاية الحاج من افضل الاعمال التي لاجلها ترك وامن له ترك العباس واذن له النبي ان يترك المبيت من الذي هو عبادة ونسك من مناسك الحج في ايام الحج. وهذا يدل على فضل السقاية - [00:12:07](#)

واما حديث ابن عباس الاخر فهو يدل ايضا على ان السقاية عمل صالح وانه لولا ان يزاحم الناس العباس واهل بيته في سقاية الحاج لنزل النبي صلى الله عليه وسلم وجدح معهم اي لجرح بمعنى انه يربط الحبل على عاتقه ويسحب الماء من البئر - [00:12:26](#)

ولكن خشية ان يزاحم الناس عمه وبنو ويزاحم بني عمه ترك ذلك النبي صلى الله عليه وسلم فهذا يدل على فضل سقاية الحاج. قال بابا جاء في زمزم اي من الاحاديث والبخاري ذكر حديثين - [00:12:49](#)

وهو الذي على شرطه وترك غيرها مما ليسوا على شرطه. وأعلى أو من أفضل ولا حاجة رضي الله تعالى عنه قال ماء زمزم طعام طعم وشفاء سقم ماء زمزم طعام طعم وشفاء. رواه ابو اليهود باسناده. وجاء المسلم قال ماء زمزم طعامه طعمه. فعادوا طعم وزيادة الشفاء - [00:13:05](#)

باسناد صحيح واما حجاب لعبدالله ماء زمزم ما شرب له فهو حديث منكر لا يصح النبي صلى الله عليه وسلم. ايضا ضعيف وجاء ابن عباس ايضا علامته بين المنافقين ان لا يتضلع من زمزم في اسناده ضعف - [00:13:30](#)

وضعنك نقول عند زمزم عند زمزم آآ شربه آآ من من آآ نزلنا الماء مبارك وهو طعام طعن وشفاء سقم قد ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم وشرب من زمزم بعد ان فرغ من طوافه - [00:13:46](#)

فعلى هذا هل هو سنة؟ او النبي صلى الله عليه وسلم شربه لحاجته مليار انه من السنة ان يشرب على طوافه ومنهم من يرى ان ذلك من باب انه يشرب للحاجة اذا ظمأ شرب ولذلك ثبت عن ابن عمر سالم انهما لم يشربا بعد طواف الافاضة. وعلى هذا نقول ان -

[00:14:05](#)

شرب زمزم الا ما يقولي حاجة ويكون شرب من باب العلاج لانه شفاء سقم وحين جامع بن عبدالله قد يحصله بعضهم ويراه ان ماء زمزم لما شرب له. من شربه ليحفظ حفظ من شربه ليستصح - [00:14:25](#)

باذن الله عز وجل قال باب احدثنا آآ ذكر حديث يونس عن الزهري عن ابن مالك قال كان بدرجة يحدث قال فرج سقف بيتي فرج سقف واهل مكة فنزل جبريل عليه السلام فخرج صدي ثم غسل ماء زمزم فهذا دليل ان ماء زمزم من افضل ماء يغسل بها. وقد طهر الله نبيه من حظ الشيطان - [00:14:42](#)

منه غسل قلبه وصدر بماء زمزم وهناء مبارك فهذا هو الشاهد يدل ان الصوت غسل باثنا ولو كان هناك ماء اطيب وابرك منه لغسله الله به سبحانه وتعالى فدل هذا على فضل ماء زمزم على غيره في تطهير النفوس وتطيبها. قال - [00:15:05](#)

عاصر الشعب ان ابن عباس رضي الله تعالى عنه قال صلى الله عليه وسلم من زمزم فشراب وهو قائم قال عاصم فحنك عكرمة يومئذ الا على بعيد ولا شك ان حديث الشعب عن ابن عباس اثبات انه شرب قائما وهو قائم بمعنى واقف - [00:15:28](#)

ولكن يشكي على هذا بالاستلطاف على بعيره فاتي زمزم الناس يسقوه فقال اسقني فسقاه على بعيد وهو الاقرب ويسمى الذي على بعيره قائد يسمى على بعيره قائم. فيكون قائما على بعير لكن ثبت شربه صلى الله عليه وسلم قائما اي واقفا - [00:15:48](#)

الصحيح فمن توضحاً ثم اخذ فضل وضوءه وشربه وهو قائل صلى الله عليه وسلم فثبت انه شرب قائم حيث علي بن ابي طالب اما حديث عباس ابن عباس هذا ففيه انه شال زمزم واما شربه اياها قائما - [00:16:07](#)

ففيه نظر حيث انه كان راكبا على بعير وهو الصحيح ما كانوا لله على بال لكن من يرى بل الموت المقدم على النافي وان قول الشعب هنا اثبات وقول عكرمة نفي - [00:16:22](#)

تكم لنا فيثبت ان السنة ليس هو قائد من زمزم خاصة بعد طواف الافاضة قال باب توافراه احسن لك حديث ابو ذر شيخ يقول ثم غسلوه بماء زمزم. هم. يا شيخ في اللفظ هذي هل يا شيخ فيها يعني مثلا رد على بعض اهل العلم اللي كرهوا - [00:16:36](#)

اقتصاد ماء زمزم؟ لا. الاغتسال الذي كان والعلم هو الاغتسال الكامل وليس الجزئي بل يغتسل منه برفع حدث لكان رفع هدفك هو الذي قال العباس لا احل لمغتسل وهو وهو لشارب حل ويل. فالعباس وهو القائم على هذا الوقف - [00:16:55](#)

خرج ان يكون لمغتسل ان يغتسل في حدث جنابة وما شابه ذلك. فاما التغسيل الجزئي فلا حرج فيه اذا كان يغسل رأسه يغسل الجسم يغسل يده يتوضأ منه لا حرج لك على الصحيح وانما الذي كره العباس منه وكره العلم هو ان يغتسل - [00:17:15](#)

كاملا فلا حرج فيه تنزيهه. له حق التصرف فيما اوقفه. فاذا خص الوقف في صفة معينة يمنع من استخدام هذا الوقت في هذه الصفة. الا يكون من باب الضرورة. يعني اذا شاط كذا له وقفه - [00:17:35](#)

بيمنع بين الوضوء والبرادات يقول لان واقفة لم يضعها للوضوء وانما وضعها للشرك. وانت بوضوءك تخالف مقصد الواقف فيمنع من ذلك ويجيء ويقول لا يجوز. لكن آآ هو من جهة النظر الواقف هو جعل الشرب - [00:17:59](#)

لا شكله وجال في تبريدها فهو بردها حتى يشرب الناس منها. لكن اذا احتاج الانسان لم يجد ماء واحتاج ان يغسل قدميه او نقول لا حرج ولا يكون مقام مقام ضرورة على الصحيح - [00:18:16](#)

قال باب طواف القارب اي كم يطوف القارب الجمهور اللي يطوف طوافه واحدة وجاء عن علي واهل الرائدة يطوف طوافين والصحيح انه يطوف طواف الرواح كما سيأتي قال عائشة رضي الله عنها قالت خرج سلم في حجة وداع فاهلل بعمره ثم قال من كان معه هدي فليهل - [00:18:28](#)

ومن ثم لا يحل حتى يحل منهما قدمت مكة وانا حائض فقلت فلما قضينا حج وسلم عبد الرحمن فاعتمرت وقال هذه مكان لغتك ثم قال فطاب الذين اهلوا بالعمرة ثم حلوا ثم طافوا طوافا اخر بعد ان رجع من منى. واما الذين جنب الحج عمرة طافوا طوافا واحدا - [00:18:49](#)

اي هذا حديث عائشة الذي ما هم شهاب وقد عله بعض الحفاظ ان زيادة ام ان زيادة قوله ثم طاه طواف الاربعة رجل منها ومن الجمع حين يطوف واحدا قالوا انه من قول الزهري وليس من قول النبي صلى الله عليه وسلم ولكن الاصل نقول - [00:19:09](#) هالنواة مالك عم يمشيها معلومات العشا هي صحيحة ويدل وهذا الذي صححه البخاري واخذ به ان ان قوله آآ ان قول آآ فطاف الذين هلوا بالعمرة ومن قول عائشة وليس بالقول الزهدي - [00:19:27](#)

ثم حلوا ثم طافوا طوافا اخر بعد ان رجع وهم المتمتعون الذين حلوا والمتمتعون فطافوا طوافا واحدا ثم حلوا ثم طافوا الاخر بعد الرجوع الى الازهابي يؤيد قول الجمهور ان المتمتع عليه عليه طوافان. واما القارن فلم يطف الا طواف واحد. فهو سعيه - [00:19:42](#) قالت لم يطف ومن فانما طواف طوافا واحدا الذي هو دعي الحج والعمرة الذي قدموه لي بعد ما رجعوا من منى الرجوع من عرفات لم يطوف لطوف واحد وهو طواف الافاضة. واما السعي فقدموه مع طواف القدوم الذي هو في حقهم سنة - [00:20:02](#) ثم رواه من طريق ايوب عن نافع ابن عمر قال ومن دخل ابن عبد الله بن عبد الله وظهره في الدار فقال اني لان يكون العامل للناس قتالا يصدوك عن البيت. فلو اقمته - [00:20:22](#)

قال قد خرس اللب فحال كفار قريش بينه وبين البيت فان حيل بيني وبينه افعل كما فعل الرسول صلى الله عليه وسلم لقد كان الرسول صلى الله عليه وسلم ثم قال اشهدك - [00:20:36](#) لقد اوجبت بعمرتي حجا. قال ثم قد فطاف لهما طواف واحدة. هذا هو الشاهد ان ابن عمر رضي الله تعالى عنه قال طاف لهما طوافا واحدا لما فلما قرن طاف طوافا واحدا ولم يطف طوافين - [00:20:46](#)

ثم ذكر حديث ان ابن عمر رضي الله تعالى عنهما اراد الحجاج ابن زيوت فليل له ان الناس كائن بينهم قتال والا نخاف يصده قال لقد كان الحسنة لقد كانكم في رسول الله اسوة حسنة اذا اصنع كما صلى الله عليه وسلم الحديث الى ان قال - [00:21:01](#) قال ثم قال اني قد اوجبت عورة ثم خرج حتى اذا كان بظهر البداء قال منشأ الحج والعمرة الا واحد مشرك لي قد اوجبت حجا وعمرة فعمرتي واهدي هديا اشتراه وهذا يدل على جواز ادخال الاعلى على الادنى وابتدى ابتداء بعمره ثم ادخل عليه الحج - [00:21:19](#)

قال عليها الحج فاصبح قاربا كما انه لو ابتداء بالحج كاز ايضا ان يفسخ الى عمرة ويتحلل ويأتي ويكون متمتعا واهدي هدي الاشتراك بقديد ولم يزد على ذلك فلم فلم ينحى ولم يحل من شيء حرم منه ولم يحلق ولم يقصر حتى كان النحر فنحر وحلق ورأى انه قتل - [00:21:43](#)

قضى طواف الحج والعمرة بطوافه الاول. وقال ابن عمر كذلك بمعنى بعد معنى انه انه آآ طاف طوافا طواف القدوم وسعى سعي الحج ثم طاف طواف العمر الحج ولم يسعى - [00:22:05](#)

الحج ورأى انه انه كفاه الطواف الاول باب الطواف على الوضوء. وهذا هو الذي عليها في اهل العلم ان المتمتع والقارن يطوفان المتمتع يطوف طواف يطوف طوافين والقارب يطوف طوافا واحدا - [00:22:22](#)

على باب الطوف على وضوء تحدث انا احمد ميس وقتل هذا حدثها ابن عيسى حدد له قال اخبرني الحارث عن محمد بن عبد

الرحمن ابن نوفل انه سأل عروة قال حجر وسلم فاخبرته عائشة رضي الله عنها انه ان اول شيء بدأ به - [00:22:40](#)

حين قدم انه توضعاً ثم طاف وهذا يدل على سنية الوضوء عند الطواف هذا محل اجماع وانما الخلاف بينهم هل الوضوء واجب او ليس بواجب فوقع بين الخلاف في ذلك ولم يرى ان الوضوء ليس بواجب ليس بواجب - [00:22:56](#)

وليس بشرط وان السنة يتوضعاً وذهب غير واحد من اهل العلم الى ان الطواف بغير وضوء انه لا يصح وانه لا بد ان يكون متوضعاً لان الطالب بيت صلاة فطالبية صلاة فلا بد لها بالوضوء - [00:23:13](#)

والصحيح والصحيح ان الطرف والسنة وليس بواجب. وان من طاف على غير وضوء طوافه صحيح. وآآ دليل ذلك النبي صلى الله عليه وسلم عندما توضعاً لم يطلع على وضوء الله خاصة الا خاصة اصحابه - [00:23:28](#)

ولو كان الوضوء شرطاً او واجباً لبينه النبي صلى الله عليه وسلم. لان تأخير ذلك لا يجوز وقد حج معه اكثر من مئة الف. ولا يظن ظال او او او يشك عاقل ان هؤلاء لم يشهدوه - [00:23:46](#)

كل ما هو يتوضعاً صلى الله عليه وسلم هذا يدل على انه توضعاً السنة وقال خذوا عني مناسككم هذا هو السنة لكن لو ترك الوضوء وسلط بلا وضوء طوافه صحيح ولا حرج فيه ثم قالت ثم طال البيت ثم لم تكن عمرة ثم حج بكر رضي الله عنه كان في البيت ثم لم تكن عمرة - [00:24:00](#)

ثم عمر رضي الله تعالى عنه من ثم حج عثمان فرأيت العمرة ومعاوية ابن عمر ثم حججت مع امي مع مع ابن الزبير فكان به الطالبين تاكل عمرة ثم رأيت مهاجراً صالحاً وذلك لم تكن عمرة. ثم اخر من رأيت العمر ثم لم ينقضها ثم لم ينقضها عمرة. وهذا ابن عمر عندهم فلا - [00:24:20](#)

ثم لا يحدون وقد رأيت امي وخالتي حين تقدم ان لا تبدأ بشيء او اول من البيت تطوفان ثم ان من لا تحلات هذا قول هذا ما ضله وهو يرى ان - [00:24:43](#)

ان من لبى في الحج لا يفسخ الى عمرة ويرى انه يمضي في حجه ويكمله والصحيح الصحيح ان من لبى بالحج يجوز له ان يفسخه الى عمرة. يفسخه الى عمرة ويكون متمتعاً في ذلك. واما ما قال ابن - [00:25:00](#)

هذا اجتهد منه وافق فيه عمر ووافق ايضا بعض الصحابة رضي الله تعالى عنهم لكن ما ذكر عن هؤلاء انهم كانوا قابلين فالنبي كان قارئ ابو بكر كان قارئ وعمر كان قارئ او كان مفردين. وليس وليس فسخ الحج والعمرة من الواجبات. بل نقول هو السنة من لبى - [00:25:16](#)

قتل واتى في اول ايام الحج فان السنة ان يفسخ الى عمرة ويتحلل ثم يكون متمتعاً لكن لو مضى بنسك الذي اراده ان كان مفرداً كان مفرداً او قارباً فلا شيء. عليه والله تعالى اعلم. عمره يعني - [00:25:36](#)

لم يتحلل. بقي على احرامه حتى رمى جمرة الاقوال - [00:25:57](#)